

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

13542 - عن ابن جريج أخبرني ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله أن رجلا من أسلم أتى النبي صلى الله عليه وسلم فحدثه أنه زنى شهد على نفسه أربع شهادات فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجم وكان قد أحسن زعموا أنه ما عزر بن مالك قال ابن جريج : فأخبرني سعيد بن عبد الله بن دينار مولى ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قام بعد أن رجم الأسلمي فقال : اجتنبوا هذه القاذورة التي نهى الله عنها فمن الم بشيء منها فليستتر .

(عب)